رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

هل تخصم نفقات توصيل الزكاة من الزكاة/الخميس)32-11-4202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

حولت الف دولار لعائلة محتاجة من مال الزكاة الملك اخد خمسة واربعين دولار يا ترى دي بتخصم من االف لار وندفعها من جيبي الف وبلاس قيمة التحويل الجواب عن هذا - 00:00:01

ان ان الواجب على المزكي ان يوصل الزكاة الى اهلها كاملة غير منقوصة فان كان ايصالها الى الفقراء يحتاج الى نفقة او غير او السفر او وجد نقل او تحويل فان هذا يكون على صاحب المال - 00:00:18

ولا يجوز خصمه نووي رحمه الله يقول حيث جاز النقل او وجب فمؤنته على رب المال. نوى الشافعي برداوي الحنبلي يقول اجرة نقل الزكاة حيث قلنا به على رب المال. نفس الكلام ده قاله الشيخ ابن عثيمين رحمه الله سئل سؤالا مشابا فقال لا يحل له - 00:00:38

ان يأخذ من الزكاة شيئا لهذا السفر لان الواجب على من عليه الزكاة ان يوصلها الى الفقير من ما له هو فاذا كان يريد ان يذهب الى مكان يحتاج الى مؤنة سور بانه ياخذ من صاحب المال الذي اعطاه مؤنة السفر - 00:01:05

واحد وكلني قال لي خد الفلوس دي ووصلها الى الفقيه في المجاهد الفلاني طب خد منه اجرة الدرس اجرة اوبر خد منه نفخات لكن لا تستقطعها من وعاء الزكاة حق الفقراء يجب ان يؤدى اليه الخادم - 00:01:23